



مجلس القضاء الأعلى

إعلان

عن إجراء مباراة لتعيين قضاة متدرجين
في معهد الدروس القضائية - قسم القضاء العدلي -

يعلن مجلس القضاء الأعلى عن إجراء مباراة لتعيين أربعين قاضياً
متدرجاً في معهد الدروس القضائية - قسم القضاء العدلي -

أولاً. شروط الاشتراك في المباراة

يشترط في كل مرشح للاشتراك في هذه المباراة:

- أن يكون لبنانياً منذ عشر سنوات على الأقل.
- متمتعاً بحقوقه المدنية وغير محكوم بجناية أو جنحة شائنة.
- سليماً من الأمراض والعاهات التي تمنعه من القيام بوظيفته.
- حاملاً اجازة الحقوق اللبنانية (أربع سنوات جامعية).
- متقناً اللغة العربية وإحدى اللغتين الفرنسية أو الانكليزية.
- دون الخامسة والثلاثين من العمر بتاريخ بدء المباراة.



ثانياً : المباراة	
تتضمن المباراة امتحانات تأهيلية	
١ - الامتحانات التأهيلية تتضمن:	
مرحلة أولى: ▪ امتحان خطّي في اللغة العربية وإحدى اللغتين الفرنسية أو الانكليزية، وفي التحليل المنطقي، مدته ساعتان. ▪ توضع العلامة في هذا الامتحان من أصل عشرين، ويكون معدّل النجاح فيه اثنتي عشرة علامة من أصل عشرين، ولا يحق لمن لم ينل المعدّل الانتقال الى المرحلة التأهيلية الثانية.	
مرحلة ثانية: ▪ مقابلة يجريها مجلس القضاء الأعلى، ويضع بنتيجتها لائحة بأسماء المؤهلين للاشتراك في الامتحانات الخطية.	
٢ - الامتحانات الخطية	
▪ يخضع المرشّحون الذين اجتازوا المرحلة التأهيلية الثانية بنجاح لامتحان خطي في المواد التالية :	
الثقافة العامة بإحدى اللغتين الفرنسية أو الإنكليزية.	
▪ قانون الموجبات والعقود ▪ الموجبات: انواعها ومصادرها (بما في ذلك المسؤولية بوجوهها كافة) ومفاعيلها وسقوطها. ▪ النظرية العامة للعقد.	
▪ قانون أصول المحاكمات المدنية (الكتاب الأول ما عدا طرق الطعن).	قانون أصول المحاكمات المدنية



قانون العقوبات العام	▪ الكتاب الأول (الأحكام العامة)
قانون التجارة البرية	▪ الأحكام العامة ▪ الاعمال التجارية ▪ التجار ▪ الشركات التجارية ▪ المؤسسة التجارية
▪ توضع العلامة على كل مادة من المواد الخطية المذكورة أعلاه من أصل عشرين، وتكون العلامة اللاغية ست علامات وما دون من أصل عشرين.	
▪ تكون مدة كل مسابقة خطية أربع ساعات.	
▪ يكون المعدل العام للنجاح ٦٠ علامة من أصل ١٠٠ علامة شرط عدم نيل المرشح علامة لاغية في أي من مواد الامتحان.	

ثالثاً: تقديم الطلبات

تقدّم الطلبات مرفقة بجميع المستندات المطلوبة ابتداءً من يوم الثلاثاء الواقع فيه ٢٥/١١/٢٠٢٥، حتى يوم الاثنين الواقع فيه ١٢/١/٢٠٢٦ ضمناً باليد، في أمانة سرّ مجلس القضاء الأعلى، مركزها في قصر العدل في بيروت - الطابق الرابع -، وفقاً للاستمارة المتوافرة في أمانة السرّ أو التي يمكن طباعتها عن الموقع الإلكتروني لمجلس القضاء الأعلى www.csm.gov.lb.

بعد الأخذ بالاعتبار عدد الطلبات المقدمة للاشتراك في المباراة، يصار إلى تحديد مواعيد الاختبارات التأهيلية والخطية.



رابعاً: المستندات المطلوبة

- إخراج قيد عائلي وفردى يعود تاريخ كل منهما الى أقل من ستة أشهر.
- نسخة عن السجل العدلي يعود تاريخها الى أقل من شهر.
- إجازة الحقوق اللبنانية مع بيان بالعلامات التي نالها المرشح في الامتحانات في السنوات الجامعية الأربع.
- شهادة من اللجنة الطبية الرسمية يعود تاريخها إلى أقل من شهر، تثبت ان المرشح سليم من الأمراض والعاهات التي تمنعه من القيام بوظيفته.
- نسخة عن شهادة البكالوريا اللبنانية-القسم الثاني أو ما يعادلها.
- صورتان شمسيّتان حديثتان مصدّقتان من المختار.
- في حال كان المرشح موظّفاً: إبراز إفادة من إدارته بالموافقة على انتمائه الى سلك القضاء في حال نجاحه.

خامساً: ملاحظات

- ان عدم المشاركة في الامتحانات التأهيلية (المرحلة الاولى والثانية) يعتبر رجوعاً عن الطلب.
- على المرشح الذي رُفِضَ من قبل مجلس القضاء الاعلى في دورات سابقة (للدخول إلى معهد الدروس القضائية أو للدخول في ملاك القضاء الأصيل) أو لم ينجح في مباراة سابقة أن يشير في طلبه الحالي الى سنوات الدورات التي شارك فيها.

بيروت في ٢٠٢٥/١١/١٨

رئيس مجلس القضاء الأعلى
القاضي سهيل عبود